اى في الحديث وقال محمد اى ابن اسمعيل يعني اى يريد الترمذي بمحمد البخاري والظاهر انه
من كلام المصنف هو اى عمر وبن ابي خثعم منكر الحديث قال العسقلاني في شرح النخبة منكر
الحديث اسند جرحا من قولهم ضعيف وعنه اى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من قرا حم الدخان في ليلة الجمعة تبضهما ويكنى الثاني غفر له رواه الترمذي وقال
هذا حديث ضعيف وفي نسخة صحيحة غريب ضعيف وفي نسخة بالعكس وفي نسخة ضعيف
بدل غريب وفي نسخة بالعكس وهشام ابو المقدام الراوي يضعف وعن العرباض بكسر العين
بن سارية ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقرا المسبحات بكسر الباء نسبة مجازية وهي السور
التي في اوائلها سبحان او سبح او يسبح بالماضي او بيسبح او سبح بالامر وهي سبعة سبحان الذي
اسرى والحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن والاعلى قبل ان يرقد اى ينام يقول استيناف
لبيان الحامل له على قراءة تلك السور كل ليلة قبل ان ينام ان فيهن اى في المسبحات اية اى عظيمة
خير اى هي خير من الف اية قيل هي لو انزلنا هذا القران وهذا مثل الله اكبر من بين سائر الاسماء
في الفضيلة فعلى هذا ابهمها اى في مجموعهن وعن الحافظ ابن كثير انها هو الاول والاخر والظاهر والباطن
وهو بكل شيء عليم انتهى والاظهر انها هي التي صدرت بالتسبيح وفيهن يعني جميعهن والخير بمعنى
لمعنى الصفة التنزيهية الملتزمة للنعوت الاثباتية وقال الطيبي اخفى الاية محافظة على قراءة الجميل لئلا
تشذ تلك الاية كاخفاء ليلة القدر في الليالي واخفاء ساعة الاجابة في يوم الجمعة رواه الترمذي
وابو داود اى عن العرباض ورواه الدارمي عن خالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين مرسلا فانه من
التابعين قال لقيت سبعين رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من ثقات
الشاميين كذا ذكره المؤلف وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وقد رواه النسائي مرفوعا مع اوهام
وروى موقوفا من قول معوية بن صالح احد رواة الحديث وهن الحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن
والاعلى كذا في الحصن ويؤيده ما قدمنا انه جاء في رواية انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا ينام حتى يقرا بني اسرائيل
والزمر رواه الترمذي والنسائي والحاكم عن عائشة وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان سورة اى عظيمة في القران اى كائنة فيه وهي بنصب صفة كلام ان
ولا يحتاج الى قول ابن حجر في محل نصب اى خبر مبتداء محذوف اى هي ثلاثون والجملة صفة
لها ايضا وقوله شفعت بالتخفيف خبر ان كما قال الطيبي والاظهر ان قوله ثلاثون خبر ان وقوله
شفعت خبر ثان واما قول ابن حجر او استيناف فهو في غاية من البعد معنى قال في الازهار شفعت
على بناء المجهول مشددا اى قبلت شفاعتها و[illegible] قيل على الفاعل مخففا وهذا اقرب انتهى
وعليه النسخ المقروة المصححة والشفاعة للسورة اما على الحقيقة في علم الله واما على الاستعارة واما
على انها تجسم كما ورد في سوق الكلام على الابهام ثم التفسير تفخيم للسورة اذ لو قيل ان سورة تبارك
شفعت لم تكن بهذه المنزلة وقد استدل بهذا الحديث من قال البسملة ليست من السورة
واية تامة منها لان كونها ثلاثين اية انما يصح على تقدير كونها اية تامة منها والحال انها
ثلاثون من غير كونها اية تامة منها وهي اما ليست باية كمذهب ابي حنيفة ومالك والاكثرين
واما ليست باية تامة بل هي جزء من الاية الاولى كرواية في مذهب الشافعي لرجل حتى غفر له
متعلق بشفعت وهو يحتمل ان يكون بمعنى المستقبل اى تشفع لمن يقراها في القبر ويوم
القيامة قال الطيبي التنكير في رجل للافراد شخصا اى شفعت لرجل من الرجال ولو قيل
الى ان شفعت بمعنى تشفع كما في قوله تعالى ونادى اصحاب الجنة وانا فتحنا لك فتحا

لكان اخبارا عن الغيب وان رجلا ما يقراها تشفع له فيكون تحريضا لكل احد ان يواظب على قراءتها
وهي تبارك الذي بيده الملك اى الى اخرها رواه احمد والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجه
وقد رواه ابن حبان والحاكم وروى الحاكم عن ابن عباس مرفوعا وددت انها في قلب كل مؤمن
وعن ابن عباس قال ضرب بعض اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خباءه بكسر الخاء المعجمة
والمد وبعده ضميره اى خيمته وفي نسخة خباءة على التنكير قال الطيبي الخباء احد بيوت العرب
من وبر او صوف ولا يكون من شعر ويكون على عمودين او ثلاثة اى خيمة صغيرة على قبر اى على موضع قبر
وهو اى الصحابي لا يحسب بفتح السين وكسرها اى لا يظن انه قبر اى ان ذلك المكان موضع
قبر فاذا للمفاجاة فيه اى في ذلك المكان انسان اى مدفون سمعه في النوم او اليقظة وهو
الاظهر ويحتمل انه معين وانه مبهم يقرا سورة تبارك الذي بيده الملك حتى ختمها قيل ان يكون
الانسان هو الرجل المذكور في الحديث السابق فان تقدم هذا على ذلك كان اخبارا عن الماضي
والا كان اخبارا بالغيب ذكره الطيبي وفيه نظر قال ابن الملك فيه دليل على ان بعض الاموات يصدر
منهم ما يصدر عن الاحياء فاتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى صاحب الخيمة فاخبره اى بما سمعه
فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هي اى سورة الملك المانعة اى تمنع من عذاب القبر او من المعاصي
التي توجب عذاب القبر او المانعة لقارئها عن ان يناله مكروه في الموقف منعا كاملا هي المنجية تنجيه
من عذاب الله اى من عذاب النار او الثانية مؤكدة للاولى والعذاب مطلق او مقيد بالقبر ويدل
عليه رواية هي المانعة هي المنجية من عذاب القبر او الثانية مفسرة ومن ثم عقبه بقوله تنجيه ثم
الجملتان مبينتان للشفاعة في الحديث السابق رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن
جابر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا ينام حتى يقرا الم تنزيل بالرفع على الحكاية وفي نسخة
بالنصب بتقدير اعني ويحتمل ان يكون مضافا اليه وتبارك الذي بيده الملك قال الطيبي حتى غاية لا ينام
ويحتمل ان يكون المعنى اذا دخل وقت النوم لا ينام حتى يقراهما وان يكون لا ينام مطلقا حتى يقراهما
والمعنى لم يكن من عادته النوم قبل القراءة فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم اى وقت كان ولو قيل
كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا ينام بالليل لم يفد هذه الفائدة انتهى والفائدة هي افادة القبلية ولا
ان الاحتمال الثاني اظهر لعدم احتياجه الى تقدير يفضي الى تخصيص ومن اعرب الغرائب ان ابن حجر
قال قوله لا ينام اى لا يريد النوم اذا دخل وقته ليفيد ما قرره الائمة انه يسن قراءتهما بين السورتين
مع سورة اخرى كل ليلة قبل النوم ويؤيده حديث النسائي في الثانية ان من قراها كل ليلة منعه
الله بها من عذاب القبر فما وقع للشارح ههنا مما يقتضي خلاف ذلك وهو قوله او كان من عادته
لا ينام قبل القراءة بل كان يقراهما وان كان قبل دخول وقت النوم غفلة عما ذكره الائمة مما ذكرته
انتهى وهو مجهول على انه ما فهم كلام الطيبي او كلام الائمة ولا اخذ منا واين كلامه وكلامهم عند ذوي
الافهام مع غرابة عبارة انه لا يريد المنام رواه احمد والترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث
صحيح وكذا اى هو في شرح السنة وفي المصابيح غريب اى هو غريب قال الطيبي هذا لا ينافي كونه صحيحا
لان الغريب قد يكون صحيحا انتهى ورواه النسائي وابن ابي شيبة في مصنفه والحاكم في مستدركه
كلهم عن جابر وعن ابن عباس وانس بن مالك رضي الله تعالى عنهما قالا قال رسول الله صلى الله تعالى
اذا زلزلت تعدل نصف القران وقل هو الله احد تعدل ثلث القران وقل يا ايها الكافرون تعدل
ربع القران قال الطيبي المقصود من القران بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مشتملة على ذكر المعاد
فقط مستقلا ببيان احواله اجمالا وفي بعض الروايات انها تعدل ربع القران وبيانه ان القران

Copyright ... University